@ 323 @ من كتاب أو سنة أو قول صاحب ، أو قول من هو أعلم من متبوعه أو نظيره . .

وهذا من أعجب العجب . .

وأيضاً فإنا نعلم بالضرورة ، أنه لم يكن في عصر الصحابة ، رجل واحد اتخذ رجلاً منهم يقلده في جميع أقواله ، فلم يسقط منها شيئاً وأسقط أقوال غيره ، فلم يأخذ منها شيئاً . .

ونعلم بالضرورة ، أن هذا لم يكن في عصر التابعين ، ولا تابعي التابعين . .

فليكذبنا المقلدون برجل واحد ، سلك سبيلهم الوخيمة ، في القرون الفضيلة على لسان رسول ا صلى ا عليه وسلم . .

وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسانه صلى ا عليه وسلم . .

فالمقلدون لمتبوعهم في جميع ما قالوه ، يبيحون به الفروج ، والدماء والأموال ، ويحرمونها ولا يدرون أذلك صواب أم خطأ على خطر عظيم ، ولهم بين يدي ا موقف شديد يعلم فيه من قال على ا ما لا يعلم أنه لم يكن على شي اه محل الغرض منه بلفظه . .

وعلى كل حال فأنتم أيها المقلدون : تقولون إنه لا يجوز العمل بالوحي إلا بخصوص المجتهدين فلم سوغتم لأنفسكم الاستدلال على التقليد بآية : { فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذّكْرِ إِن كُنْتُم لاَ تَعْلَمُونَ } ، وآية { فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلّ فِرْقَةٍ مّنْهُمْ طَآئِفَةٌ } . .

هل رجعتم عن قولكم بأن الاستدلال بالوحي لا يجوز لغير المجتهد ، أو ارتكبتم ما تعتقدون أنه حرم من استدلالكم بالقرآن مع شدة بعدكم عن رتبة الاجتهاد ؟ .

وفي هذا رد إجمالي ما استدللتم به على التقليد الذي أنتم عليه . .

ثم يقال : أليست هذه الآيات التي استدللتم بها في زعمكم ، من ظواهر الكتاب ، التي سن لكم الصاوي وأمثاله ، أن العمل بها من أصول الكفر . .

فإنه لم يستثن شيئاً من ظواهر القرآن يكون العمل به ليس من أصول الكفر . .

فلم تجرأتم على شيء هو من أصول الكفر وسوغتم لأنفسكم الاستدلال بالقرآن ، مع أنه لا يجوز عندكم إلا للمجتهدين . .

وسنذكر رد استدلال المقلدين تفصيلاً ، بإيجاز إن شاء ا تعالى .